

## ضوابط شراء الإنتاج المحلي من القمح

التاريخ: 23/جمادى الثانى / 1440هـ

الموافق:

28/فبراير/2019م

النمرة : ب س م / ا ع ت ت ج م /ش م /3

عنون لمؤسسات التمويل الأصغر

## الموضوع/ضوابط شراء الإنتاج المحلي من القمح

إسناداً لقرار السيد وزير المالية والتخطيط الاقتصادي رقم (13) لسنة 2019م الخاص بضوابط شراء القمح المحلي بواسطة البنك الزراعي السوداني فقط لصالح المخزون الإستراتيجي ، و عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة (38) من قانون بنك السودان المركزي لسنة 2006 ( تعديل سنة 2012 ) ، و المادتين (8) و (29) من قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004 ، فقد تقرر الآتي :

1. يحظر تمويل شراء القمح المنتج محلياً و تنفيذ أي عمليات تتعلق بذلك .
2. اعتبار أي تصاريق صدرت قبل هذا التاريخ و لم تنفذ حتى تاريخه لاغية .

يسري العمل بموجهات هذا التعليم اعتباراً من تاريخه

ع/بنك السودان المركزي

حسب الرسول محمد

علي

سن الصادق عبد العزيز

سو

إدارة الشئون المصرفية

الادارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المركزي